

الدر المختار

إلا إذا تعدم الفساد فيضمن كالمودع .

ثم فرع على هذا الأصل بقوله (فلا ضمان على طئر في صبي ضاع في يدها أو سرق ما عليه)
من الحلبي لكونها أجبر واحد وكذا لا ضمان على حارس السوق وحافظ الخان